عام

نظريّة المواضع عند أرسطو
من خلال كتاب الطوبيقا

حاتم عبيد
باحث تونسي

قسم العلوم الإنسانية والفلسفة

جميع الحقوق محفوظة
مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات و الأبحاث
All rights reserved
Mominoun Without Borders

مدخل إلى "كتاب المواضع"

يحسن التذكير في مفتتح هذه الدراسة بأنّ "كتاب الطوبيقا" (Topics) الذي ورد في الترجمات والتلاخيص العربيّة القديمة تحت عناوين مختلفة (كتاب الطوبيقا، كتاب الجدل، كتاب المواضع)، لم يخلُ كسائر المصنّفات التي تركها لنا أرسطو من مصاعب تحول دون فهمه في مواطن عديدة منه. فقد أشار الدّارسون إلى أنّ في هذا الكتاب غموضاً غير قليل، وأنّ أفكاره على درجة من الدقّة واللّطف، وأنّ أسلوبه لا يخلو من كثافة واقتضاب، وأنّ دقّة الملاحظات التي أبداها أرسطو فيه وعنايته أحياناً بالتحليل المفصّل والعميق تجعل التعامل مع هذا الأثر والنظر فيه محفوفاً بالمخاطر والمزالق، وتجعل التقاط الأفكار المضمّنة فيه والنفاذ إلى مقصد مؤلّفه غايةً يطلبها مترجمو هذا المصنّف، ولا يستطيعون إدراكها (Thionville, 1965: 39). فحال المتعامل مع هذا المصنّف لا يختلف عن الحال التي عبّر عنها ابن رشد في نهاية نقله كتاب "التبكيتات السفسطائيّة" إلى العربيّة قائلاً: "فهذا هو آخر ما ختم به الرجل كتابه. هذا وقد نقلنا منه ما تأدّى إلى فهمنا بحسب ما يسّر لنا من الوقت (...). والكتاب الواصل إلينا من ذلك هو في غاية الاختلال مع أنّ الرجل عويص العبارة (...). وإنّ من يتعاطى فهم كلامه من غير أن يسبقه فيه غيره، هو شبيه بمن يبتدئ الصناعة. ولذلك كثير ممّا أوردناه في ذلك إنّما هو على جهة الظنّ والتخيّل. وأنت تتبيّن ذلك إذا وقفت عل نصّ كلامه هذا، لكنّي أرجو أنّه لم يفتنا شيء من أجناس الأقوال التي أودعها هذا الكتاب، ولا من أغراضه الكلّية، وإن كنّا لا نشكّ في أنّه قد فاتنا كثير من الأشياء الجزئيّة، وكثير من جهة استعمال القول فيها والتعليم لها (ابن رشد، 1972: 177-178).

ولم يكن من الممكن - أمام وجود مثل هذه الصعاب - أن نقتصر في استخلاص نظريّة المواضع على الأثر في إحدى ترجماته، بل عوّلنا في ذلك على أكثر من ترجمة عربيّة وأجنبيّة، فضلاً عن عدد من الدراسات الدائرة على "كتاب المواضع" (نستعمل من هنا فصاعدا هذا العنوان) اجتهد أصحابها في قراءة هذا الأثر، وقدّموا نظريّة المواضع فيه تقديماً لم يخلُ أحياناً من غموض لا يساعد على رسم معالم هذه النظريّة بشكل واضح على نحو يجعلها لا تستعصي على فهم القارئ العاديّ والقارئ العربيّ على وجه أخصّ.

ولا بدّ أن نشير في مثل هذا المقام -على سبيل الذكر لا الحصر- إلى ثلاث دراسات اهتمّت بنظريّة المواضع عند أرسطو اهتماماً متفاوتاً، نعني بذلك دراسة رشيد الراضي التي اتّجهت وجهة حديثة، وبحثت عن مفهوم الموضع وتطبيقاته الحجاجيّة اللّسانيّة عند أنسكمبر وديكرو، ولم تتوقّف على مفهوم الموضع عند أرسطو إلاّ في التمهيد الذي احتوى على إشارات سريعة أحال فيها الباحث بالأساس إحالة من درجة ثانية على كتاب الخطابة (الراضي، 2011: 196-198). وتتمثّل الدراسة الثانية في فصل من كتاب تناول فيه عبد الله البهلول المناقشة الجدليّة الأرسطيّة في إطار تعقّبه خصائص الحِجاج الجدليّ الفنّية وتشكّلاته الأجناسيّة في

نماذج من التراثين اليونانيّ والعربيّ (البهلول، 2013: 59-129). والحقّ أنّ المواضع لم تمثّل في هذا الفصل نقطة الارتكاز ومنطلق المؤلّف في عودته إلى كتاب المواضع. لا، ولم يجعلها بسبب من المسائل التي أثارها قبل الحديث عن المواضع وبعده، من نحو علاقة الجدل بالبرهان وعلاقته بالخطابة، وطبيعة المقدّمات التي يُبنى عليها الجدل، وطبيعة المخاطب في الجدل، واستراتيجيّات المجادل. وحتّى الصفحات التي أفردها المؤلّف للمواضع، تمحّضت في أغلبها لتقديم عيّنات من المواضع في شكل مسارد نقلها المؤلّف من تلخيص ابن رشد نقلاً حرفيّاً امتدّ على صفحات كثيرة، من غير أن يسعى إلى إيضاحها وتبسيط القول فيها (نفسه: 94-105).

أمّا الدراسة الثالثة فبحث طويل ساهم به هشام الريفي في كتاب جماعيّ، وتناول فيه نظريّة الحجاج عند أرسطو (الريفي، 1998: 49-296) استناداً إلى كتب ثلاثة هي "كتاب الخطابة" و"كتاب المواضع" و"كتاب التبكيتات السفسطائيّة". وقد جاءت هذه الدراسة على غاية من العمق والثراء، وحظي الحِجاج الجدليّ فيها بصفحات عديدة قدّم فيها المؤلّف ملاحظات مهمّة تتّصل بكتاب المواضع، وأدرك بوضوح أنّ "الجدل الأرسطيّ طريقةٌ، والمواضعُ الجدليّة حجر الزاوية فيها" (نفسه: 208)، إلاّ أنّ طول الدراسة والمنطق الذي حكمها جعل تلك الملاحظات مبثوثة في مواضع متفرّقة من الدراسة لا يقدر القارئ على التقاطها والتأليف بينها إلاّ إذا أعاد قراءة الدراسة وبذل كثيراً من الجهد.

من هذا المنطلق نعتبر أنّ من أحد رهاناتنا في هذا المقال هو السعي إلى تقريب نظريّة أرسطو في المواضع إلى القارئ العربيّ وتقديمها له في صيغة ميسّرة، حتّى يفهمها في إطارها العامّ وخطوطها العريضة. وهي غاية دونها قراءة للأثر وما حفّ به من نصوص ثوان تتلبّث عند أمّهات الأفكار وأبرز المواطن التي احتوت معالم تلك النظريّة، وتغضّ الطرف عمّا بدا لنا ثانويّاً ومن قبيل التفاصيل التي تثقل كاهل النظريّة والتي يمكن أن تضيع في غضونها نواة النظريّة وأركانها. ومن هذا المنطلق أيضاً قرأنا كتاب المواضع لأرسطو، واعتبرنا فكرة الموضع قطب الرحى الذي تدور عليه مختلف الأفكار الواردة فيه، واستعملنا في عنوان هذه الدراسة عبارة "نظريّة المواضع" إشارة منّا إلى أنّ أرسطو استطاع بحقّ أن يفسّر لنا استناداً إلى فكرة المواضع جانباً مهمّا ممّا يقوم به المتكلّمون، حين يناقشون المسائل ويبرهنون على آرائهم ووجهات نظرهم فيها.

كتاب المواضع ومشروع أرسطو في الاستدلال

يتنزّل كتاب المواضع في إطار مشروع عامّ قدّم فيه المعلّم الأوّل نظريّته حول الاستدلال في مختلف أشكاله. وهو مشروع يضمّ إلى جانب كتاب المواضع خمسة كتب أخرى هي: كتاب المقولات (Categories) الذي يتناول الوحدات الأساسيّة للتفكير، وكتاب العبارة (On Interpretation) الذي يعالج القضايا والأحكام،

وكتاب التحليلات الأولى (Prior Analytics) الذي يهتمّ بالأقيسة، وكتاب التحليلات الثانية (Posterior Analytics) الذي يدور على نظريّة البرهان، وكتاب التبكيتات السفسطائيّة (On Sophistical Refutations) الذي يبحث في الحِجاج المغالطيّ. ويضيف الدارسون إلى هذه المصنّفات الخمسة مصنفاً سادساً هو كتاب الخطابة (Rhetoric) الذي أقام فيه أرسطو نظريّته في فنّ الخطابة على أساس نظريّته في الجدل الواردة في كتاب المواضع (Barnes, 1995: 29).

والحقّ أنّ أرسطو لم يكتب كتاباً يحمل عنوان المنطق، وإنّما جاءت آراؤه المتعلّقة بهذا المبحث مبثوثة في مصنّفاته الستّة التي ذكرنا، والتي أشار إليها الشرّاح القدامى بعبارة جامعة هي الأرغانون، أي الآلة (Organon)، والتي قدّم لنا فيها أرسطو نوعين من التفكير والحِجاج، هما: حِجاج برهانيّ ينتج أدلّة علميّة، عليه دار كتاب التحليلات الثانية، وحِجاج جدليّ نصادفه في الحِوارات وفي التفاعلات القوليّة التي تجري بين المتكلّمين، ونعثر في كتاب الجدل على منهج في كيفيّة استعماله. أمّا الكتب الأربعة المتبقّية من الأرغانون ففي فلك هذين المصنّفين تدور. وقد عُدّ كتاب "التحليلات الأولى" مقدّمة لنظريّة الاستدلال العلميّ، وهو لذلك على صلة متينة بالتحليلات الثانية. واعتبر "التبكيتات السفسطائيّة" مقالة تاسعة تُضاف إلى المقالات الثمانية التي يتكوّن منها "كتاب المواضع" (Tricot, 1990: IX). فمدار الكتابين الأخيرين على بيان قواعد الجدل التي تساعد الطلاّب على إثبات آرائهم والدفاع عنها من جهة، وتبكيت آراء مناظريهم من جهة أخرى. ولكن شتّان بين تبكيت ظاهريّ يقوم على المغالطة والتضليل، وتبكيت حقيقيّ يحترم فيه الطالب قواعد الجدل، ويتحرّى أوّل ما يتحرّى خلاله في طبيعة العلاقة التي تربط بين الموضوع والمحمول عند إثبات القضايا أو إبطالها. أمّا كتاب "العبارة" وكتاب "المقولات" فتتمّة للمصنّفات المنطقيّة. ففي "العبارة" يستكمل أرسطو النظريّة التي قدّمها في "التأويلات الأولى" حول الأبنية التي تجيء عليها القضايا والشروط التي يعرف بها صدقها. وفي "المقولات" يقدّم أرسطو نظريّة في معنى الألفاظ التي تتكوّن منها القضايا، ولهذا اعتبر هذا المصنّف مدخلاً عامّاً إلى منطق أرسطو(Barnes, 1995: 28-29).

فكتاب المواضع -إذن- لا ينفصل عن مشروع الأرغانون الذي قدّم فيه أرسطو نظريّة عامّة وشاملة في الاستدلال تقديماً فيه تدرّجٌ واضح من المكوّنات الأساسيّة والبسيطة التي يقوم عليها الاستدلال (الكلمات/المصطلحات)، إلى المكوّنات المركّبة (القضايا)، إلى ماهو أكثر تركيباً (القياس). وهذا ما فطن له ابن سينا وعبّر عنه في فاتحة كتاب الجدل قائلاً: "فكما أنّه لا سبيل إلى معرفة القياس إلاّ بعد معرفة القضايا، ولا سبيل إلى معرفة القضايا إلاّ بعد معرفة الألفاظ البسيطة، كذلك لا سبيل إلى معرفة أصناف القياسات إلا بعد معرفة القياس المطلق" (المنطق: 609). فالكلمة هي المادّة الأوّليّة التي يشتغل بها أهل المنطق. وعلى هذه الكلمات دار كتاب المقولات الذي اتّجهت فيه عناية أرسطو إلى تصنيف الكلمات التي تمثّل مفاهيم بسيطة، وتُعدّ

مكوّنات الفكر واللّغة تصنيفاً منهجيّاً. وقد أفضى تصنيفه ذاك إلى التمييز بين عشر مقولات هي: الجوهر، والكمّ، والكيف، والإضافة/الإسناد، والمكان/أين، والزمان/متى، والوضع، والملكيّة/الخواصّ المكتسبة، والفعل الذي نقوم به، والفعل الذي نتحمّله.

والكلمة التي نستخدمها في الخطاب تعبّر إمّا عن الجوهر/المادّة (ذات، شيء...)، وإمّا عن صفة يتّصف بها ذلك الجوهر، وإمّا عن علاقة ذلك الجوهر بجوهر آخر أو علاقة بالمكان، وإمّا عن أمر آخر تضبطه تلك المقولات التي اعتبرها بعض الدراسين من قبيل معجم المنطق، بينما عُدّ المصنّف الذي يتناول القضايا (كتاب العبارة) نحواً للمنطق، لأنّ أرسطو بيّن فيه الطريقة التي تأتلف بها تلك الكلمات لتكوّن قضايا/جملاً تتوزّع بدورها إلى أربعة أصناف: قضايا عامّة إمّا تُثبت وإمّا تنفي، وقضايا جزئيّة إمّا تُثبت وإمّا تنفي. وقد تطرّق أرسطو في هذا السياق إلى ما يتّصل بهذه القضايا من مشاكل من قبيل تقابل القضايا التي تشترك في المسند إليه وفي المسند وعمليّات تحويل تلك القضايا.

وإذا كان أرسطو في غير هذه المؤلّفات الدائرة على المنطق لم يدّع فضل السبق، بل كان يضع نفسه فيها موضع من يواصل السير على نهج السابقين ليتمّم ما بدؤوه، فإنّ الأمر يختلف حين يتحدّث عن مصنّفاته المنطقيّة التي تناول فيها مسالك التفكير والبرهنة والاحتجاج، وإنّ الشعور الذي ينتاب أرسطو في مصنّفاته هذه شعور من يُقدم على عمل غير مسبوق يتمثّل في إنشاء صناعة لم يضع السابقون فيها ما من شأنه أن ييسّر لأرسطو المهمّة. فلا أحد قبل أرسطو ترك كتاباً يحتوي على معالجة نسقيّة للاستدلال الصحيح يتعلّم الناس من خلالها كيف يستدلّون على أفكارهم (Barnes, 1995: 27). ولهذا لم يخلُ عمل أرسطو في مصنّفاته المنطقيّة من مصاعب عبّر عنها قائلاً: "وينبغي ألاّ يجهل ما عرض لنا في هذه الصناعة. فإنّ من الصنائع ما قد قيل في مبادئها، وإنّما بقي منها على المتأخّر تتميم تلك المبادئ، ومنها ما لم يقل في مبادئها شيء (...). وهذا بعينه عرض لنا في هذه الصناعة. بالإضافة إلى سائر الصنائع المنطقيّة الأربع، فإنّه لم نلفِ في هذا الصناعة شيئاً يتنزّل منها منزلة المبدأ ولا منزلة الجزء. وأمّا سائر الصنائع فإنّا، وإن لم نلفِ منها شيئاً يتنزّل منزلة الجزء مثل ما عرض في صناعة الخطابة، فإنّه تعاور الكلام فيها قوم من القدماء، حتّى ألفينا جميع أجزائها قد كمل" (ابن رشد، 1972: 172-173).

فكتاب المواضع يندرج في نظريّة أرسطو حول الاستدلال في مختلف أشكاله وشتّى استعمالاته. وهو دليل ساطع على أنّ أرسطو لم يقصر الاستدلال على الأقوال البرهانيّة، رغم اعتداده بها وتنزيله إيّاها في المرتبة الأولى، وأنّه انتبه للون آخر من الاستدلال يتجلّى في جملة من الأقوال التي تقع في دائرة الممكن والقابل للتصديق، لأنّها تستند إلى آراء مشهورة. من هذا المنطلق ميّز أرسطو في كتاب المواضع بين ثلاثة أنواع من

القياس (syllogism) الذي يُعدّ إلى جانب الاستقراء (induction) شكلاً أساسيّاً يتحقّق به الاستدلال، وذلك بالاستناد إلى درجة الصدق التي تتّصف بها القضايا التي يتكوّن منها القياس.

هناك أقيسة تتكوّن من قضايا صادقة وملزمة (القياس البرهاني)، وثمّة أقيسة ذات قضايا ممكنة (القياس الجدليّ)، وإلى هذه وتلك توجد أقيسة ذات قضايا تبدو ممكنة، ولكنّها ليست كذلك (القياس السفسطائيّ). والحقّ أنّ هذه الأنواع الثلاثة من القياس تشير إلى مختلف الميادين التي نستخدم فيها الاستدلال. فنحن نستدلّ على أمور تتّصف بالصحّة ولا يحوم حولها الشكّ، ونستدلّ على أمور هي أقرب إلى الآراء والمزاعم التي ليس لنا عليها دليل، ولكنّنا نعتقد في صدقها. ونحن أيضاً يمكن أن نستخدم الاستدلال في أمور خاطئة. وإذا كان القياس في هذه الحالات الثلاث هو هو، فإنّ استخدامه لا يجري على نحو واحد، أي إنّنا نستخدم الحجّة نفسها، ولكنّ الطريقة التي يجري عليها الحِجاج تختلف من نوع إلى نوع.

واضح أنّ أرسطو يميّز بين أنواع ثلاثة من الحِجاج: الاستدلال الذي تُستخدم فيه قضايا ملزمة، والجدل الذي تُستخدم فيه قضايا ممكنة، والمغالطة/السفسطة التي تُستخدم فيها قضايا خاطئة. وقد تناول أرسطو في كتاب التحليلات الأخيرة الاستدلال مشيراً إلى أنّ منطلقه مبادئ عامّة ومصادرات بدهيّة منها تتشكّل مقدّمات القياس وبسببها تتّصف النتائج باللّزوم، وتتحوّل بدورها بعد ذلك إلى مكوّنات تفكير جديد يفضي إلى نتائج جديدة. وهذا المنهج يستخدم في الرياضيّات (الاستنتاج). وهو عند أرسطو أداة العلم الوحيدة التي تمكّننا من امتلاك الحقيقة والتي بفضلها نتعرّف على حقيقة الأشياء والعلل التي تفسّر لنا وجود تلك الأشياء على النحو الذي وجدت عليه.

أمّا الحِجاج السفسطائيّ فهو يقوم على المغالطات التي تبدو القضايا المستخدمة فيها ممكنة، ولكنّها تقوم في الحقيقة على خطأ أو على خداع. وقد استخدم السفسطائيّون هذا السلاح لتفنيد آراء خصومهم. ومن هنا جاء عنوان كتاب أرسطو المخصّص لهذا النوع من الحِجاج "التبكيتات السفسطائيّة". فالحِجاج المغالطي ما هو إلاّ نوع من استخدام الجدل استخداماً يحتوي على نسيج من الحيل والطرق اللّطيفة والدّقيقة التي يستعملها المجادل في نقاشات جادّة. فدراسة مثل هذه الآليّات هي من أمر الجدل، لأنّ من أهداف المهتمّ بهذه الصناعة أن يفتح بصائرنا على مثل تلك الحيل، حتّى لا نقع في شراكها. ففي التبكيتات يُعدّد أرسطو مختلف الوسائل التي يستعملها السفسطائيّ ومختلف المصادر التي يمكن أن يغرف منها مَن كانت نيّته سيّئة، والتي فيها غموض وأغاليط واستفهامات ماكرة. غاية أرسطو من ذلك أن يبيّن لنا مسالك التصدّي لهذه الحيل وتفنيدها.

المواضع نقطة الارتكاز في كتاب المواضع، عليها تُبنى المقدّمات، وعلى أساسها تُستنبط الأقيسة:

كان أرسطو واضحاً في مفتتح المقالة الأولى من الكتاب حين اعتبر المواضع هي الأساس في عمليّة البرهنة والحِجاج، وهي المواد الأوّليّة التي يقوم عليها الاستدلال في المسائل التي يبدي فيها الإنسان رأيه، ويسعى إمّا إلى إثباتها وإمّا إلى إبطالها. وقد رأينا من المفيد ولأهمّية الفقرة الأولى التي افتتح أرسطو بها مصنّفه ووضّح فيها غرضه من هذا المصنّف، رأينا أن نتوقّف عند عيّنات من ترجمة هذه الفقرة، لنستخلص منها جملة من الملاحظات.

أنموذج من الترجمات الإنجليزيّة:

Our treatise proposes to find a line of inquiry whereby we shall be able to reason from reputable opinions about any subject presented to us, and also shall ourselves, when putting forward an argument, avoid saying anything contrary to it. First, then, we must say what deduction is, and what its varieties are, in order to grasp dialectical deduction: for this is the object of our search in the treatise before us. (The Complete Works Of Aristotle, The Revised Oxford Translation, Edited by Jonathan Barnes, 1991)

أنموذج من الترجمات الفرنسيّة:

Le but de ce traité est de trouver une méthode qui nous mette en mesure d’argumenter sur tout problème proposé, en partant de prémisses probables, et d’éviter, quand nous soutenons un argument, de rien dire nous-mêmes qui y soit contraire. Il nous faut donc indiquer d’abord ce que c’est qu’un syllogisme et quelles sont ses variétés, de façon à saisir ce qu’est le syllogisme dialectique. Car c'est lui qui sera l’objet de notre investigation dans le présent traité. (ORGANON, V5 Les TOPIQUES, Traduction nouvelle et notes par J. Tricot, Librairie Philosophique J. Vrin, Paris, 1990)

ترجمة أبي عثمان الدمشقيّ:

"إنّ قصدنا في هذا الكتاب أن نستنبط طريقاً يتهيّأ لنا به أن نعمل من مقدّمات ذائعة قياساً في كلّ مسألة تُقصد، وأن نكون - إذا أجبنا جواباً- لم نأتِ فيه بشيء مضادّ. فينبغي أن نقول أوّلاً ما هو القياس، وما هي

أصنافه، حتّى يحصل لنا القياس الجدليّ، إذا كنّا هذا القياس نلتمس في هذا الكتاب" (تحقيق بدوي، 1980: 489/2).

تلخيص ابن رشد:

"غرض هذا الكتاب هو تعريف القوانين والأشياء الكلّية التي منها تلتئم صناعة الجدل، وبها تكون أكمل وأفضل (...) وهذه الصناعة هي بالجملة الصناعة التي نقدر بها إذا كنّا سائلين أن نعمل من مقدّمات مشهورة قياساً على إبطال كلّ وضع يتضمّن المجيب حفظه، وعلى حفظ كلّ وضع كلّي يروم السائل إبطاله إذا كنّا مجيبين" (ابن رشد، 1979: 29).

نستخلص من هذه الفقرة الافتتاحيّة أموراً ثلاثة:

- أوّلا: إنّ غاية أرسطو في كتاب المواضع تقديم منهج في التفكير والاحتجاج، هو أقرب إلى النظام الاختباريّ الذي يساعد على استكشاف الحجج وعلى جمع المعلومات وإنتاجها عند الحاجة إليها أثناء التفاعلات الجدليّة. فكتاب المواضع ليس مجرّد ثبت في الصيغ والموضوعات التي ينبغي على المتكلّم أن يحفظها عن ظهر قلب ليستحضرها في النقاش. بل هدف أرسطو من وراء وضع هذا المصنّف أن يكتشف فنّ النقاش كيف يجري بين المتكلّمين، وأن يستخرج الوسائل الكونيّة التي يتسنّى لنا من خلالها أن نحصل على المصادر اللاّزمة لدعم مواقفنا في أيّة مسألة من المسائل.

والحقّ أنّ أرسطو لم يكن وحيداً في تعليم التلاميذ طرائق مناقشة القضايا وكيفيّة دعم الأفكار أو تفنيدها، بل كان السفسطائيّون يشاركونه في هذه المهمّة. ولكنّ الوسائل التي كان أرسطو يعتمدها في التعليم والغايات التي كان يرمي إليها تختلف عن الوسائل التي كان السفسطائيّون يعتمدونها وعن الغايات التي كانوا ينشدون تحقيقها. فوسائل السفسطائيّ ليس لها قيمة في حدّ ذاتها، وإنّما تكتسب قيمتها من تمكين مستعملها من التفوّق على خصمه، من غير اكتراث بالحقيقة أو مراعاة لما تقتضيه الأخلاق، أمّا منهج أرسطو فقيمته في ذاته. وهو لا يرتهن بالنتيجة التي يريد المحاجّ الوصول إليها، ولا يسعى إلى تحقيق التفوّق وإفحام الخصم وإسكاته. فما يقدّمه السفسطائيّ للمتعلّم لا يمثّل منهجاً، بل هي تمارين عمليّة تستند إلى عيّنات من خطابات شفويّة يقع تحفيظها للتلاميذ. شأن السفسطائيّين في ذلك شأن من يريد أن يعلّم مهنة البناء من خلال إطلاع المتعلّم على بناءات مشيّدة، بدل أن يعلّمه كيف يجمع الحجارة ويرصفها. أو مثلهم في ذلك، إذا أردنا الالتزام بالمثل الذي ضربه أرسطو نفسه وزاده ابن سينا إيضاحاً وتفصيلاً، "مثل من يقول: إنّي أعلّمكم حيلة وقاية أقدامكم ألم الوطء والحفا، وهو أن نقطع من الجلود ما تلبسون من غير تفصيل وبيان، بل على سبيل عرض خفاف معمولة عليه.

فإنّ هذا بعد لا يكون صناعة ما لم يعلم أيّ الجلود أصلح، وكيف تقطع، وكيف تخرز، وما لم تميّز الخفاف والشمشكات بفصولها. بل الذي يفيد مثل هذا العلم، فإنّما يفيد أمراً مستبهماً، وكلّ ما حسبنا تجمع الخفاف من غير تفصيل، ومع ذلك فإنّه لا يخلو بما يعمله عن هداية، ولكنّه لا يكون أفاد الصناعة. وأكثرهم جدوى من أفاد شيئاً صناعيّاً اتّخذه، فصناعته كمن أفاد خفّاً معمولاً.، ولم يفد بذلك صناعة، إذ لم يفد كيف يعمل الخفّ" (المنطق: 788).

- ثانيا: إنّ الموضعيّة (topique) تستند بالأساس إلى الأفكار المشهورة والممكنة باعتبارها منطلق العمليّة الحجاجيّة وقاعدتها. فالمنهج الذي يسعى أرسطو إلى الكشف عنه في كتاب المواضع يستعمل في الأعمال الحِجاجيّة التي تتكوّن من مقدّمات/قضايا مشهورة، أو ذائعة على حدّ تعبير ابن سينا. والمشهور عند أرسطو هو ما يبدو صادقاً سواء للناس قاطبة أو للأغلبيّة منهم، أو للعقلاء من الناس، أو لطائفة من هؤلاء العقلاء، أو لمن ذاع صيته، أو لمن حظي أكثر من غيره بالتصديق والاحترام. فما هو مشهور وقابل للتحقّق ينهض على الاتّفاق الكونيّ وعلى الحسّ المشترك. والآراء المشهورة هي تلك الآراء التي نتبنّاها، وليس للعقل دور في فرضها علينا، إنّها الأشياء التي نعتقد في صدقها، ولكنّها لا تتّصف بالبداهة والضرورة.

وإلى جانب الآراء التي تشترك فيها الإنسانيّة، يعتبر أرسطو من الآراء المشهورة تلك التي توجد في الفنون والعلوم. فآراء الذين يمارسون هذه المجالات تدخل في مجال المشهور، من نحو آراء الطبيب في ميدان الطبّ، وآراء من يشتغل بالهندسة في مجال الهندسة. فالآراء التي يتبنّاها العلماء والعقلاء تكفي لتُضفي طابع الإمكان على مزاعمنا التي ندافع عنها، من غير أن يعني ذلك أنّ هؤلاء غير معصومين عن الخطأ والزلل.

ومجال المشهور يشمل عند أرسطو الأفكار الجديدة المشهورة التي نستخلصها من الأفكار المشهورة الموجودة سلفاً. فالآراء التي تشبه تلك الآراء المشهورة هي بدورها ممكنة. فقولنا: "الإفراط في الشجاعة عيب"، فكرة مشهورة. وما دام العدل يشبه الشجاعة، فإنّ قول القائل: "الإفراط في العدل عيب"، يغدو بدوره مشهوراً. وكذلك "نقيض ضدّ المشهور مشهور. فإنّه إذا كان مشهوراً قولنا: ينبغي أن يحسن إلى الأصدقاء، كان نقيض هذا الضدّ مشهوراً. وكان ضدّه: ينبغي أن يحسن إلى الأعداء، كان نقيض هذا الضدّ مشهوراً. وهو قولنا: لا ينبغي أن يحسن إلى الأعداء. وأيضا ضدّ المشهور قد يكون مشهوراً، إذا كان مضاداً له في المحمول والموضوع. مثال ذلك أنّه إذا كان محموداً الإحسان إلى الأصدقاء، فالإساءة إلى الأعداء محمودة" (ابن رشد، 1979: 43). فالأفكار المشهورة إذن هي تلك التي تقع بين الأفكار الضروريّة من جهة والأفكار الخاطئة من جهة أخرى. ومن هنا فهي في اتّصافها بالإمكان مراتب ودرجات، ولكنّها لا يمكن أن تدرك اليقين، مهما اقتربت منه، لذلك تجدها محلّ خلاف وموضوع نظر ونقاش.

- ثالثا: إنّ المجال الذي حدّده أرسطو لاستعمال المواضع يتعدّى ما جاء في ترجمة ابن رشد التي بدا فيها استعمال المواضع حكراً على السائل والمجيب في المناقشة الجدليّة، وقدرته على استنباط الأقيسة لإثبات وضع أو إبطاله. فمجال الموضعيّة عند أرسطو واسع، واستثمارها ونفعها يشملان مختلف الرياضات الذهنيّة واللّقاءات العارضة اليوميّة والفلسفة وعلومها. فالموضعيّة تُستخدم في كلّ أمر يهمّ الإنسان، ويختلف فيه مع الآخرين، ويريد أن يلتمس له حلاّ. وهي لذلك تُستعمل في شتّى المعارف البشريّة التي تختلف فيها وجهات النظر من فلسفة تدور على قضايا الله والإنسان والكون، وعلوم تتّصل بالفلسفة من نحو الأخلاق والسياسة والحقوق وعلم الجمال وفلسفة التاريخ، وخطابة لم يتردّد أرسطو في ربط حججها بدائرة ما هو ممكن ومشهور. وأرسطو إذ يعتبر رائداً في هذا المجال، فلأنّه أوّل من أخضع عمليّة التفكير لجملة من القواعد وحاول أن يضع قوانين الجدل الكونيّ، ويقدّم لنا طريقة عمليّة نستطيع بها أن نجمع مختلف المصادر والمعلومات التي نعتمدها في النقاش.

والحاصل من هذه الخلاصات الثلاث أنّ أرسطو يدعو إلى ضرورة أن يمتلك الإنسان منهجاً في التفكير والاحتجاج يمكّنه من اختصار الطريق وربح الوقت وتحقيق النجاعة القصوى في سعيه اليوميّ والأبديّ إلى أن يدرك الحقّ، أو على الأقلّ أن يُظهر نفسه صاحب حقّ في ما يُبديه من رأي في المسائل التي يُواجهها في شتّى ميادين الحياة والتي يختلف فيها مع الآخرين.

وقد مثّلت المواضع الأساس الذي بنى عليه أرسطو منهجه ووزّع في ضوئه مادّة كتابه. فكانت المقالة الأولى منه (يقابلها الجزء الأوّل في تلخيص ابن رشد) مدخلاً نظريّاً إلى فكرة المواضع باعتبارها المادّة التي يُستنبط منها القياس والاستقراء أهمّ مسلكين يُعتمدان في المنهج الجدليّ. وكانت المقالات الستّ اللاّحقة (يقابلها الجزء الثاني في تلخيص ابن رشد)عرضاً مفصّلاً للمواضع استناداً إلى نوع العلاقة القائمة بين الموضوع والمحمول داخل المقدّمة/القضيّة (مواضع العرض ومواضع الخاصّة ومواضع الجنس ومواضع الحدّ). أمّا المقالة الثامنة (يقابلها الجزء الثالث في تلخيص ابن رشد) فتنزيل للمواضع في سياق مخصوص، هو المناقشة الجدليّة باعتبارها التحقّق الأمثل للجدل ولاستعمال المواضع في الاستدلال على الرأي استعمالاً إذا تمكّن المتعلّم منه استطاع أن يدير سير المناقشة وأن يتفوّق على نظيره في إثبات ما يريد أن يثبت أو في إبطال ما يريد إبطاله.

مسالك المنهج الجدليّ

المنهج الجدليّ الذي حاول أرسطو إرساءه في كتاب المواضع يستند بالأساس إلى مسلكين في الاستدلال يُستعملان في الجدل وفي سائر العلوم، يتمثّل أوّلهما في الاستنتاج (deduction) الذي تقوم حركة الذهن فيه على الانتقال من العامّ إلى الخاصّ، والذي يتجسّد أحسن ما يتجسّد في القياس (syllogism). أمّا المنهج الثاني فيتمّ فيه الانتقال من المعطيات الحسّية إلى النتائج التي تلزم عنها، وهذا هو الاستدلال الاستقرائيّ وأحسن مثال يجسّده هو الاستقراء (induction). والحقّ أنّ أرسطو لم يفصّل القول في هذين المسلكين، لأنّه سبق وأن تناولهما في كتاب التحليلات، واكتفى في المقابل بإشارات مهمّة في أوّل الكتاب وآخره تتّصل بالأسس التي يقوم عليها هذان الشكلان من أشكال الاستدلال، وبما يميّز كلّ واحد منهما عن الآخر، وبالمجالات التي يستعملان فيها. وممّا أشار إليه أرسطو في هذا السياق أنّ الاستقراء يكون أكثر نجاعة ووضوحاً عندما يتعلّق الأمر بعامّة الناس، وحين نناقش أطرافاً تكون الأفكار العامّة مألوفة لديهم، وهذا ما نهجه سقراط في دروسه التي كان يلقيها في الساحة العامّة. أمّا القياس فيبقى المنهج الأقوى والأنجع، وهو ينفع حينما نخاطب جمهوراً مثقّفاً. وهذا ما أوصى به أرسطو السائل الجدليّ في المقالة الأخيرة من كتاب المواضع، ونقله ابن رشد إلى العربيّة قائلاً: "ولمّا كانت الأقاويل الجدليّة صنفين هما: قياس واستقراء، فينبغي للسائل أن يستعمل الاستقراء مع عوامّ الجدليّين والقياس مع المهرة. وذلك أنّ العوامّ إذعانهم للاستقراء أكثر، إذ كانت جزئيّاته محسوسة، والمحسوس أعرف عند العامّة. وأمّا المعتادون على الجدل فالمقاييس عندهم أشهر حتّى أنّهم يدفعون المحسوس كما نجد كثيراً من القدماء في دفعهم وجود الحركة والكثرة. وإذعانهم في ذلك إلى قياسات انبنت على المقدّمات المشهورة التي هي عند هذا الصنف أعرف من المحسوسات، لأنّ الحسّ إنّما ييسر غلطه عندهم بهذا النوع من المقدّمات، وذلك أنّ المشهورات يتوهّمون أنّها المعقولات" (ابن رشد، 1979: 213).

آلات الجدل

للمنهج الجدليّ أدوات ضبطها أرسطو هي من قبيل الآلات التي تساعدنا على استنباط عدد غزير من الاستقراءات والقياسات، وهذه الآلات أربع: "إحداها القدرة على إحضار المقدّمات التي منها يأتلف القياس"، والمقصود بالمقدّمات ههنا ما كان منها مشهوراً. ودور الجدليّ سائلاً أو مجيباً يقوم في هذه المرحلة على استحضار المقدّمات التي تناسب المسألة موضوع النقاش، حتّى يتمكّن من إثباتها أو نقضها. وهي قدرة دون اكتسابها مخزون من المقدّمات المشهورة بمختلف أنواعها لا بدّ من توفره. "وذلك يكون أوّلاً بتصفح آراء الجمهور، وكذلك آراء أكثرهم، وآراء جميع الفلاسفة وأهل النباهة منهم. وبأن يلتقط من الكتب جميع الآراء التي في الصنائع، وكذلك أيضاً يلتقط نقائض الأمور المضادّة للمشهورات، فيعدّها. وكذلك الشبيه بالمشهورات

(...). فإنّ بهذا الفعل والرياضة تحصل لنا القدرة على إحضار المقدّمات المشهورة" (المرجع نفسه: 49). وجمع المقدّمات المشهورة من مصادر ومجالات مختلفة لا يمكّن الجدليّ من إحضارها عند الحاجة إليها في بناء القياسات إلاّ إذا أضيفت إلى عمليّة الجمع عمليّة التقسيم والتوزيع، نعني بذلك تقسيم المقدّمات المشهورة إلى أنواع، كأن يوضع عدد منها في قسم المقدّمات المتصلة بالمسائل الأخلاقيّة، وعدد آخر في قسم خاصّ بمجال الطبيعة، ومجموعة ثالثة في قسم خاصّ بالمنطق.

وتتمثّل الآلة الثانية التي تُعين على استنباط القياس والاستقراء في "الاقتدار على تمييز كلّ واحد من الأسماء وعلى كم نحو تقال" (المرجع نفسه: 49). والمراد بالأسماء ههنا ما يعرف بالمشترك (homonym)، ولا سيّما في الحالات التي يدقّ فيه تعدّد المعاني التي يمكن أن يدلّ عليها الاسم الواحد. وقد قدّم أرسطو في هذا المستوى خمسة عشر قانوناً تُعين على معرفة الاسم إن كان من المشترك أم لا. ونكتفي في هذا السياق بواحد من تلك القوانين التي لا تخلو من تعقيد، نعني بذلك القانون الذي يقول بأنّه في حال شكّنا في كون الاسم من المشترك، علينا أن ننظر فيما إذا كان مقابله اسماً مشتركاً، أي إن كان لهذا المقابل معنيان، فإن كان ذلك كذلك، فمن المؤكّد أنّ الاسم الأوّل مشترك. فالذي يجعلنا نقول إنّ "مُبصر" من المشترك، كون مقابله "لا يبصر" يدلّ على معنيين: أوّلهما "لا يكون له بصر"، والثاني "لا يستعمل البصر".

ومن الأمثلة التي يمكن أن نضربها على ما يسهم به التدقيق في أمر المشترك من دور في العثور على قضايا نستنبط بها القياس والاستقراء، انطلاقنا في الاستدلال على إثبات هذه القضيّة: "الحرب غير محبّبة"، من القول بأنّ كلمة "محبّب" تنطبق على ما هو جميل، وعلى ما هو لطيف، وعلى ما هو نافع. ولمّا كانت الحرب غير جميلة وغير لطيفة وغير نافعة، ثبت لنا عدم كونها من الأمور المحبّبة. ودعوة أرسطو إلى التحرّي في ما يدلّ عليه اللّفظ الواحد من معانٍ وراءها حرص على أن تكون الأقيسة التي يبنيها كلّ من السائل والمجيب أثناء المناقشة الجدليّة ليست من صنو الأقيسة التي يُنتجها السفسطائيّون والتي تقوم على استغلال ظاهرة الاشتراك في اللّغة، وعلى بناء مقدّمات كاذبة لغاية الإيقاع بخصومهم. "فمتى كانت المقدّمات مدلولاً عليها باسم مشترك، وكان ما يدلّ عليه الاسم من تلك المعاني منها صادق، ومنها كاذب، أمكن أن يُظنّ بالكاذب أنّه صادق، وبالصادق أنّه كاذب. وكذلك بالشنيع أنّه مشهور، وبالمشهور أنّه شنيع. وذلك أنّه يُظنّ أنّ المحمول بعينه في المقدّمة الصغرى هو بعينه الموضوع في الكبرى، وهو غيره، فيُظنّ أنّ هناك نتيجة لازمة، وليس هناك شيء لازمة" (المرجع نفسه: 58).

ومعرفة معاني الاسم المشترك نافعة من جهة كونها تجنّب طرفي المناقشة الجدليّة الوقوع في سوء الفهم. فعدم تحديد المعنى المراد من الاسم المستعمل في المقدّمة، موضوعاً كان أو محمولاً، من شأنه أن يخلق أثناء

المناقشة حالة من الوهم يذهب فيها ظنّ السائل والمجيب إلى أنّهما يقصدان معنى واحداً، والحال أنّ مدار القصد على معنيين متباينين: معنى يقصده السائل وآخر يرمي إليه المجيب. وفي هذه الحالة يكون "ما في نفس هذا غير ما نفس الآخر، وما يُبطله أحدهما غير الذي يُثبته الآخر" (المرجع نفسه: 58).

وللمنهج الجدليّ آلتان أخريان تساعدان على إيجاد المقدّمات وبناء الأقيسة والاستقراءات، تقوم أولاهما على استخراج الفوارق والفصول وتعين الثانية في البحث عن الشبيه. وتمكّن الجدليّ من هذين الآلتين يكون في حال استخراج الفوارق بالتدرّب على النظر الدقيق في الأمور والأشياء الشديدة التشابه، على النحو الذي يمكّن من اكتشاف ما بينها من اختلاف، سواء تعلّق الأمر بالأنواع التي تنتمي إلى جنس قريب، من نحو انتماء الشجاعة والعدل إلى الفضيلة، أو بجنس بعيد، من قبيل انتماء الفهم والعفّة إلى الفضيلة. أمّا الآلة المساعدة على أخذ التشابه، فاكتسابها يتمّ بالاعتياد على التمعّن في الأشياء المتباينة، واقتناص الشبه الموجود بينها، وعدم حصر البحث عن وجوه الشبه في التطابق الحاصل بين طبائع الأشياء المتشابهة، والذهاب بدل ذلك بعيداً في البحث، لأنّ الشبه يمكن أن يُكتشف بين أشياء تنتمي إلى أجناس متباينة.

وفائدة اكتشاف الفوارق تظهر بوضوح في المسائل التي يدور فيها البحث على هويّة الأشياء، والتي يقوم فيها إثبات القضيّة أو إبطالها إمّا على إبراز الفوارق وتعديدها وإمّا على نفيها. "فإذا ثبتت الفصول ثبتت الغيريّة" (المرجع نفسه: 59)، وإذا امّحت ثبتت الهويّة. ومن أمثلة ذلك المسألة التالية: هل الحذر والخوف شيء واحد؟ أمّا البحث عن الشبيه فمفيد في بناء الاستقراء الذي ما هو في نهاية الأمر إلاّ تقريب بين حالات خاصّة متشابهة يُستخلص منها حكم كونيّ. وهاتان الآلتان اللّتان تساعدان على استخراج الفروق والبحث عن الشبيه نافعتان حين يتعلّق الأمر بقضايا يكون فيها المحمول تعريفاً للموضوع، ومن ثمّ تتّجه عناية السائل والمجيب إلى التحرّي في مدى صحّة الحمل.

المناقشة الجدليّة: التحقّق الأمثل للجدل ولاستعمال المواضع

لقد كانت الغاية من المنهج الذي أقامه أرسطو في كتاب المواضع تمكين الطلاّب من الانخراط في لون من النقاش يُعرف بالمناقشة الجدليّة (dialectical debate) التي كانت تُعدّ ضرباً من اللّعب التنافسيّ شاع في أثينا على عهد أرسطو وقبله، وأصبح جزءاً من المقرّرات المدرسيّة في الأكاديميّة التي أسّسها أفلاطون. وتضمّ المناقشة الجدليّة طرفين متنافسين أحدهما يضطلع بدور السائل (Questioner) والآخر بدور المجيب (respondent). ويكون مدار الجدل بينهما على مسألة مّا، ويتّخذ الجدل الشكل التالي: هل هذا هو حال (ق) أم لا؟ حيث تمثّل (ق) قضيّة مّا. ومن أمثلة المسائل التي يقوم حولها جدل قولنا: "هل اللّذّة أمر محمود أم لا؟".

والطرف السائل عند ابن سينا سائل جدليّ، وهو "يسمّى سائلاً من جهة أنّه يقصد، فيبتدئ، فيسأل مخاطباً له عن رأيه في أمر، فإذا أجاب بما هو رأيه كان مجيباً، وكان الأوّل سائلاً. ومسألته هي ما سأل من نفس الرأي" (المنطق:617).

فالمناقشة الجدليّة تكون حول المسائل التي يختلف الناس فيها، ولا يتّجه فيها الرأي اتّجاهاً واحداً، والمسألة التي تكون مفيدة وناجعة لتبرير هذا الاختيار أو تجنّب ذاك تكون من قبيل قولنا: هل اللذّة جديرة بأن تختار أم هي غير جديرة بذلك؟ وإذا كان من المسائل ما يُراد به تحقيق المعرفة في أمر من الأمور من نحو قولنا: هل العالم أزليّ أم لا؟، فثمّة مسائل أخرى تبدو غير مفيدة في حدّ ذاتها، ولكنّها مهمّة من جهة كونها تعيننا على حلّ مشكلة شبيهة بها أو على معرفة أمر آخر من الأمور، من نحو المسألة السابقة الدائرة على اللذّة، إذ يُراد بها تحصيل معرفة بمسالك التصرّف وردّ الفعل في سياقات معيّنة.

والباعث على المسألة الجدليّة إمّا اختلاف بين وجهات النظر أساسه ومنطلقه امتلاك كلّ طرف حججاً قويّة تسند رأيه، وإمّا اتّساع في حدود المسألة وعدم امتلاك الطرفين حججاً تدعّم موقفا بعينه. أمّا الموضوعات التي تنشأ بسببها المسائل الجدليّة فهي من صنو تلك التي لا يكون للأطراف فيها رأي، أو تلك التي تنشب بسببها خلافات في الرأي، وربّما صراعات بين المواقف، والتي تقتضي أن يُتفحّص فيها وأن تكون موضوع نظر واختبار. فقولنا: هل الماء يغلي أم لا حين تصل درجة الحرارة مائة درجة؟ سؤال لا يرقى إلى درجة المسألة الجدليّة، لأنّ المطلوب الجدليّ فيه لا يمثّل موضوعاً يختلف الناس فيه. وقولنا: هل الثلج أبيض أم لا؟ لا يُعدّ مسألة جدليّة لأنّه يتضمّن شكّاً لا يخلو من عبث. وحسب القائل أن يتّخذ حواسّه دليلاً له، حتّى يعرف أنّ بياض الثلج لا يمكن أن يرقى إليه شكّ. وكذلك الأمر في قولنا: هل يجب أن نحبّ الوالدين أم لا؟ فهذا السؤال لا يُعتبر مسألة جدليّة. بل إنّ أرسطو يقول بأنّه سؤال لا يستحقّ الجواب، وأنّ من يشكّ في مطلوبه الجدليّ يستحقّ الطرد والنبذ.

وواضح ههنا أنّ في إخراج أرسطو مثل هذه الأسئلة من دائرة المسائل الجدليّة، ردّاً ضمنيّاً على طبيعة المسائل التي كان يثيرها السفسطائيّون على عهده، والتي تقع في كثير من الأحيان في دائرة المستحيل، والتي لم يكن هناك من داع إلى تقليب النظر فيها والدفاع عنها-رغم معارضتها للعقل البشريّ- سوى الرغبة في إظهار الذكاء والقدرة على إمعان النظر في شتّى المسائل مهما بدت مفارقة للعقل. والحقّ أنّ اعتبار أرسطو هذه المسائل من الممنوعات في باب الجدل لم يحل دون التعريج عليها أثناء حديثه عن المنازعة (dispute) رغبة منه في تنويع التمارين التي يقدّمها للطلاّب. من هذا المنطلق لم يجد أرسطو مانعاً من أن يكون مدار النقاش على آراء غير موثوق بها أو حتّى غير مشاكلة للواقع. وهو ما أطلق عليه اسم الوضع الجدليّ (thesis)

المتمثّل في "رأي مبدع لبعض المشهورين بالفلسفة" (ترجمة بدوي، 1980: 506/2) من نحو قول هيرقليطس: "كلّ شيء في حركة" وقول مالّسس: "الكلّ واحد". فالخوض في مثل هذه المسائل يقترب كثيراً من تلك التمارين التي كان السفسطائيّون ينجزونها ويبرعون فيها.

وقد أفضى نظر أرسطو في محتوى المسائل إلى تصنيفها ثلاثة أصناف: مسائل أخلاقيّة، من نحو قولنا: هل ينبغي للمرء طاعة الوالدين أم طاعة القانون عندما يتعارضان؟ ومسائل منطقيّة كقولنا: هل العلم بالمتضادّات واحد بعينه أم لا؟ ومسائل فيزيائيّة، مثل التي تدور على الطبيعة الأزليّة للعالم. أمّا من حيث الشكل، فالمسألة ينبغي أن تصاغ على نحو لا يمكن فيه للمجيب أن يجيب إلاّ بنعم أو لا. من هذا المنطلق لا يسمح للسائل في هذه "اللّعبة الجدليّة" أن يلقي أسئلة من نوع: ما هي اللّذّة؟ أو من نحو: ما الطريق التي يدرك بها المرء السعادة؟

والمناقشة الجدليّة تُفتتح بمسألة يُلقيها السائل على المجيب، وبحسب الخيار الذي يتبنّاه هذا المجيب يختار السائل الخيار المقابل. وهذا ما يجعل مهمّته - وهي أهمّ من مهمّة المجيب في المناقشة الجدليّة - تتمثّل في دحض أطروحة المجيب، وذلك بتوريطه والكشف عن وقوعه في التناقض، ودفعه بالحيلة والتلطّف إلى التصريح بالنتائج غير المقبولة المترتّبة بالضرورة على الأطروحة التي يتبنّاها. ومن طرائق استدراج السائل المجيب للوقوع في التناقض إلقاء سؤال آخر في شكل قضيّة جدليّة تقتضي جواباً بنعم أو لا. ومرّة أخرى يستند السائل إلى جواب المجيب ليخلص إلى إثبات التناقض الموجود في أطروحته. وللسائل ههنا مهمّتان اثنتان: ففي حال قول المجيب: نعم، وتقديمه قضيّة موجبة (أ)، يكون السائل مدعوّاً إلى تقويض (أ). ولتحقيق ذلك عليه أن يجد القضيّة (ب) التي تنطوي على مستلزمات ضروريّة للقضيّة (أ) من جهة، ويكون محتواها ممّا لا يقبله المجيب من جهة أخرى. وهكذا فرفض القضيّة (ب) يفضي إلى تقويض القضيّة (أ). أمّا في حال قول المجيب: لا، وتقديمه قضيّة سالبة (أ) فعلى السائل في هذه الحال أن يثبت (أ)، وعليه أن يجد القضيّة (ب) التي تقدّم اقتضاء كافياً للقضيّة (أ) من جهة، ولكنّ محتواها ممّا لا يمكن للمجيب إلاّ أن يقرّ به من جهة أخرى، وهكذا يكون القبول طريقة إلى إثبات القضيّة (أ). وواضح ههنا أنّ دور السائل على غاية من الصعوبة، وأنّ نجاحه في ذلك متوقّف على مدى قدرته على إيجاد القضايا التي تُظهر المستلزمات الضروريّة التي تنطوي عليها أطروحة المجيب أو تظهر تناقض أطروحة المجيب والتي يتمّ بعد ذلك تبكيتها أو إثباتها (Rubinelli, 2009: 5).

فالمناقشة الجدليّة تقوم على حركتين متقابلتين: حركة إبرام يُنجزها المجيب وتتمثّل في وضع دعوى يريد المجيب حفظها وإثباتها، وحركة نقض يقوم بها السائل مدارها على إبطال تلك الدعوى. والقياس الجدليّ هو

الآلة المستعملة في الحركتين، به يسعى المجيب إلى حفظ دعواه، وبه أيضاً يتصدّى السائل لتلك الدعوى، ويسعى إلى نقضها. ولا فرق إلاّ في المقدّمات التي يُبنى عليها القياس: فهي في قياس المجيب من المشهورات، وفي قياس السائل ممّا يُؤخذ من المجيب ويُلتقط منه. وهذا ما عبّر عنه ابن سينا تعبيراً جيّداً حين قال: "وبئس من ظنّ أنّ القياس الجدليّ هو فعل يصدر عن السائل لا غير، كأنّه لم يسمع المعلّم الأوّل يقول في أنولوطيقا: إنّ المجيب يقيس من المشهورات، والسائل من المتسلّمات. بل المجيب إنّما هو مجيب من حيث هو حافظ وضع، والسائل هو سائل من حيث هو ناقض الوضع. فإذا قاس قايس على رأي هو وضع يحفظه كان مجيباً، وكان السائل حينئذ من يُفسد عليه قياسه ويُقاوم مقدّماته. وإذا قاس قايس على مقابل وضع بمقدّمات يتسلّمها من حافظ كان سائلاً ولكلّ واحد منهما قياساً" (المنطق:617).

واضح إذن أنّ المناقشة الجدليّة تتطلّب مهارات يجب أن تتوفر عند السائل والمجيب، حتّى يُتقنا هذه اللّعبة ويستمرّا فيها مدّة غير قصيرة. فعلى السائل أن يُحسن تلقّف المسائل التي يتسلّمها من المجيب، ليستعين بها في إنتاج قياس يُفضي إلى دعوى تقابل الدعوى التي أراد المجيب إثباتها. وعلى المجيب أن يتحرّى في مقدّماته التي يُسلّم بها ويبني عليها قياسه، حتّى لا تجد من السائل مقاومة. وعليه أيضاً أن يعي جيّداً ما يترتّب على ما يصدر عنه من نتائج، حتّى يمنع السائل من نقضها وإنتاج مقابلها. فحال السائل والمجيب في المناقشة الجدليّة كحال المهاجم والمدافع في المعارك والحروب: طرف يتحصّن داخل القلعة محاولاً ألاّ يترك فيها ثغرة يتسلّل منها العدوّ، وطرف آخر يبحث في تلك القلعة عن شقوق وثغرات لينفذ منها ويدكّ تلك القلعة. يقول ابن سينا موضّحاً دور المجيب مستعملاً لفظ "الذبّ" الذي ينتمي إلى سجلّ الحرب والمقاومة: "وحال المجيب من حيث هو مجيب الذبّ. والذبّ هو ألاّ يسلّم ما يتألّف منه مقاومة مقدّمة، أو لا يأتي بمقدّمة منتقضة، أو لا يسلّم ما يتألّف منه ما ينتج نقيض وضعه. وبالجملة لا يؤخذ من ما يؤدّي إلى نقض شيء ممّا يتمّ به فعله (...). فلا يجب أن يسلّم ما يمكن أن ينتقض به مقدّمته وهو لا يشعر" (المنطق: 620).

مدار الجدل على التثبّت من مدى استقامة الحمل في القضيّة

يحسن أن نذكّر ههنا بأنّ مدار الجدل على المسائل التي تمثّل موضوع نقاش يتمّ أثناءه تبادل وجهات النظر فيها، وبأنّ كلّ قضيّة يمكن أن تتحوّل إلى مسألة. والفرق بين القضيّة والمسألة فرق في الشكل، و"المسألة إنّما تخالف المقدّمة بالجهة" (تحقيق بدوي، 1980: 494/2). فحين أقول: العالم أزليّ، فأنا أتلفّظ بقضيّة، وحين أقول: هل العالم أزليّ أم لا؟ فهذه مسألة. وعلى هذا النحو يتحدّد عدد المسائل ونوعها بحسب عدد أنواع القضايا الموجودة. والقضيّة كما هو معروف في المنطق هي فعل تلفّظي نقوم من خلاله إمّا بإثبات شيء إلى آخر أو بنفي شيء عن شيء. وما نُثبته للشيء أو ننفيه عنه يكون مداره إمّا على تعريف هذا الشيء، كقولنا: الإنسان

حيوان عاقل، وإمّا على خاصّة من خصائصه من نحو قولنا: ما يميّز الطائر منقاره، أو على جنس هذا الشيء، من قبيل قولنا: العصفور طائر، أو على عرَض من أعراضه، أي على أمر ما يمكن أن يقع له أو لا يقع، ومثل ذلك قولنا: بعض الناس كاذبون. فسعي أرسطو في كتاب المواضع إلى أن يقدّم لنا مقاربة تمكّننا من أن نناقش أيّة مسألة كانت، بغضّ الطرف عن محتواها الخاصّ، هو الذي جعل اهتمامه منصبّاً على العلاقات المنطقيّة التي يمكن أن تنعقد داخل القضيّة بين الموضوع ومحمولاته. وهذا ما أفضى به إلى تلك الإمكانات الأربعة من صور الحمل التي لا تخرج عنها مختلف القضايا التقريريّة (Rubinelli, 2009: 8-9).

من هذا المنظور، فكلّ القضايا تعود إلى واحدة من هذه المقولات، وقس على ذلك المسائل، فهي أيضاً لا تخرج على هذه الأنواع الأربعة التي يختلف الواحد منها عن غيره على النحو التالي: فمدار الأمر في التعريف على التعبير عن جوهر الشيء، والموضوع والمحمول في التعريف (المسند إليه والمسند) يمكن أن يقوم الواحد منهما مقام الآخر (الإنسان حيوان مفكّر = كلّ حيوان مفكّر هو إنسان). والمسألة التي تقوم على التعريف هي في نهاية الأمر سؤال عن هويّة الشيء، إذ من خلال ذلك نستطيع أن نُثبت أنّ هذا الشيء هو ذلك الشيء الآخر. وأمّا الخاصّة فتعبّر عن استئثار الشيء بها دون غيره، فالضحك من خصائص الإنسان، وهو يميّزه من سائر الحيوانات، ولكنّه لا يُخبرنا عن جوهر الإنسان. والجنس هو ما يُسند إلى عدد كثير من الموجودات مختلفة الأنواع، وهو جواب عن السؤال التالي: ما هو هذا الشيء؟ والجنس لا يمكن أن يحلّ محلّ الموجود لأنّه أشمل منه. وقد علّق أرسطو بمسألة الجنس سؤال الاختلاف، لأنّ الاختلافات هي الصفات المميّزة للأنواع التي يتكوّن منها الجنس. وما يميّز العرَض أنّه لا يمثّل مكوّناً ملازماً للشيء، بل هو يحضر فيه ويغيب عنه، فالسعادة عرض في الإنسان الذي يمكن أن يكون سعيداً وغير سعيد. وبمسألة العرض يُلحق أرسطو مسائل المقارنة التي يناقش الناس في إطارها إن كان هذا الشيء يناسب هذا الموضوع أكثر من غيره. والذي يجعل العرض مجالاً للمقارنات أنّه الوحيد القابل للتدرّج عكس التعريف والجنس والخاصّة.

فالتعريف والجنس والخاصّة والعرَض تمثّل لدى أرسطو المجالات الوحيدة التي يمكن أن يختلف الناس حولها ويتناقشون. وأساس هذه القسمة الرباعيّة طبيعة الحمل/الإسناد. فنحن حين نسند محمولاً إلى موضوع فإنّ عمليّة الحمل تلك يترتّب عليها بالضرورة إمّا قيام علاقة تبادل بين الموضوع والمحمول، وهذا هو الأمر في حال التعريف وحال الخاصّة، وإمّا عدم قيام تلك العلاقة، وفي هذه الحال يكون المحمول إمّا جزءاً من تعريف الموضوع (الجنس)، وإمّا غير ذلك (العرض). وتمييز أرسطو بين أنواع أربعة من المسائل يمثّل الأساس الذي بنى عليه نظريّة المواضع. والدليل على ذلك أنّ حديثه عن المواضع وتفصيله القول فيها جاء في الكتاب موزّعاً على أربعة أقسام: مواضع العرض (المقالة الثانية والثالثة من الكتاب)، ومواضع الجنس (المقالة الرابعة)، ومواضع الخاصّة (المقالة الخامسة والسابعة)، ومواضع التعريف (المقالة السادسة). هذه القسمة لم تمنع

أرسطو من الإشارة إلى أنّ التعريف يشمل سائر المسائل المختلف فيها. فحين تسأل عن تعريف الشيء فأنت ضمنيّا تسأل عن خواصّه وعن جنسه وعن أعراضه.

هذه إذن صور الحمل الجامعة التي تستوعب مختلف ما يمكن أن يكون عليه الحمل في القضيّة. ومن هذه الصور ينطلق الاستدلال في الجدل، وعلى النظر في مدى استقامة الحمل ينصبّ جهد السائل الجدليّ. فالمقدّمات التي تُستعمل في الجدل تحتوي على حمل خاصّة على موضوع أو على حمل جنس أو على حمل عرض، أو تتضمّن تعريفاً لذلك الموضوع. والمطلوب ههنا تفحّص صور الحمل تلك، والتثبّت من مدى دقّة المحمولات من جهة مدى استعمالها، والانتباه لما يمكن أن يطرأ عليها من خلل.

فالمحمولات وفق هذا التصوّر هي المعيار الذي تتحدّد في ضوئه سلامة الحجج وقوّتها. والمحمول سواء كان حدّاً أو جنساً أو خاصّةً أو عرضاً إذا ما تمّ إثباته على نحو مناسب كان له جملة من الخصائص البنيويّة يحدّدها جوهره. ومن النظر في هذه الخصائص يستمدّ المتكلّم ما يراه مناسباً من مقدّمات حتّى يتمكّن من إثبات القضيّة التي هي موضع اختبار أو من نقضها. فلو أراد السائل الجدليّ على سبيل المثال أن يعثر على مقدّمة ينقض بها القضيّة التالية: المزج هو عمليّة صهر، فإنّ الأمور تجري على النحو التالي: ينظر هذا السائل في القضيّة، فيجدها من وجهة نظر منطقيّة تقوم على إسناد محمول (الصهر) إلى موضوع (المزج)، ويدرك بعد تدبّر نوع العلاقة بين المكوّنين أنّ المحمول هو جنس الموضوع. ولمّا كان الجنس من حيث تعريفه هو الصنف الذي تندرج فيه مختلف الأنواع الكبرى والصغرى فإنّ من المؤشّرات التي يختبر بها السائل مدى صحّة حمل جنس على موضوع، حمل ذلك الجنس على ما ينضوي داخل الموضوع من أنواع. ويكفي أن يجد السائل أنّ نوعاً واحداً من أنواع ذلك الجنس لا يستقيم فيها هذا الحمل، من نحو أنّ مزج الموادّ الجافة ليس عمليّة صهر، حتى يبني على هذه المقدّمة حجاجه، ومن ثمّ ينقض القضيّة التي عليها مدار النظر والجدل. فتدبّر صور الحمل والتثبّت في نوع العلاقة المنعقدة داخل القضيّة بين الموضوع والمحمول، من الأمور التي تيسّر عمل السائل في بناء الحجج، وتجعل هذا العمل قائماً في منطلقه على أسس منطقيّة (Rubinelli, 2009: 8-9).

الموضع في كتاب المواضع: مفهوم حاضر في الذهن غير جارٍ على اللّسان

أخّرنا الحديث عن تعريف أرسطو الموضع، وكان من باب أولى وأحرى أن يجيء ذلك في أوّل هذه الدراسة. والحقّ أنّ وراء هذا الإرجاء سبباً، أو قل مفارقة مفادها تنزّلُ الموضع في كتاب المواضع منزلة قطب الرحى الذي دارت عليه أفكار أرسطو حول صناعة الجدل والخيط الذي انتظم مادّة الكتاب من جهة، وغيابُ تعريف واضح لهذا المفهوم الرئيس من جهة أخرى. وهو أمر لاحظه أغلب الذين عادوا إلى هذا المصنّف،

وبحثوا في مقالاته وفقراته عن تعريف للموضع، ولم يفضِ بحثهم ذاك إلى نتيجة. بهذه الحقيقة أقرّ الأب بروشنسكي (Brochensky) قائلاً: "لم يعرّف أرسطو البتّة المواضع، ولا أحد وُفّق إلى حدّ الآن في أن يقول لنا قولاً واضحاً ومختصراً ما هي المواضع على نحو دقيق" (نقلا عن Pelletier, 1985: 403).

وقد حاول الدارسون أن يلتمسوا أسباباً تفسّر زهد أرسطو في تعريف الموضع، وكان من بين تلك الأسباب شعور أرسطو بأنّه يتّجه إلى قارئ له معرفة سابقة بأصول الجدل وبأدواته ومصطلحاته، ومن ثمّ فإنّ معرفة ذلك القارئ بمعنى الموضع أمر مفروغ منه، ولا داعي في كلّ مرّة يجري فيها استعمال هذا المصطلح إلى تعريفه (Slomkowsky, 1997: 43 and Rubinelli, 2009: 12). ومن تلك الأسباب أيضاً انشغال أرسطو بالبعد النفعيّ والاستعماليّ للموضع مقابل انصرافه عن تعريف ماهيّته وجوهره. فحسْب القارئ من كتاب المواضع أن يعرف المواطن التي تنفع فيها المواضع، والكيفيّة التي تُستعمل بها، ولا حاجة له بعد ذلك في أن يدرك حدّ الموضع على وجه التدقيق. فحال مستعمل المواضع والمستفيد منها كحال مستعمل السيّارة أو الحاسوب أو أيّة آلة أخرى، يكفيه أن يحسن استعمال الآلة وتحريكها، ولا حاجة له بعد ذلك أن يعرف ما بداخلها من قطع وأن يدرك كيفيّة صنعها وإصلاحها. لهذا السبب يعدم القارئ عند أرسطو وعند شرّاحه تعريفاً للموضع، ولا يجد إلاّ إشارات تبيّن قدرة الموضع على إبطال دعوى الخصم أو توضّح الشكل الذي يتّخذه الموضع.

ولا تنكر روبنلّي أنّ هناك محاولات شتّى في تعريف الموضع استناداً إلى وظيفته، كالقول بأنّ الموضع في مرتبة وجهة النظر التي من خلالها يُنظر إلى المسألة، أو هو بمنزلة المسلّمة التي يُستند إليها ويُنطلق منها في إثبات الدعوى أو نقضها. غير أنّ تلك المحاولات تحمل في طيّاتها مفهوماً ثابتاً للموضع، والحال أنّ هذا المصطلح يحيل في تقدير روبنلّي على مفهوم حيويّ وتداوليّ. وقد عادت الباحثة إلى أحد استعمالات الموضع التي كانت جارية في القرن الرابع قبل الميلاد والتي تكشف لنا عن مجال حربيّ وعسكريّ كان يحيل عليه هذا اللّفظ. فالمقصود بالموضع آنذاك المكان الذي يستطيع المرء انطلاقاً منه أن يشنّ هجوماً ناجحاً. وقد رأت روبنلّي أنّه من الممكن نقل هذا المعنى على سبيل الاستعارة إلى مجاليّ الجدل والخطابة اللّذين استعمل فيهما مصطلح الموضع من غير تعريف، وبناء على ذلك يصبح الموضع دالاّ على مجموعة من الاستراتيجيّات الحجاجيّة التي يسخّرها المتكلّم من أجل أن ينتصر على خصمه وينتج خطاباً ناجحاً (Rubinelli, 2009: 13).

وقد استحسنت روبنلّي استعمال برونشفيغ (Brunshwig) استعارة الآلة الواردة في تقديمه ترجمة الكتاب الأول من المواضع والمتضمّنة في قوله: "الموضع هو آلة لصناعة المقدّمات" (ibid: 14). ومن تلك

الاستعارة ولّدت استعارة أخرى مفادها أنّ الموضع آلة لصناعة الحجج. وهو ما أفضى بالباحثة إلى اعتبار الموضع خطاطة حجج يمكن تطبقيها على صعيد كونيّ. ودور تلك الخطاطة أن تعيّن لنا طريقة نبني بها حجّة من الحجج. ويكون ذلك بالتشديد على البنية الشكليّة للقضايا التي تمثّل مكوّنات تلك الحجّة. ويحتوي التعيين على جزءين: وصيّة (instruction) وقانون (law). أمّا الوصيّة فتوضّح للمتكلّم الكيفيّة التي يتصدّى بها للقضيّة موضوع النظر، انطلاقاً من وجهة نظر مجرّدة، وفي علاقة بصور الحمل الموجودة داخل تلك القضيّة، وذلك من أجل إيجاد مقدّمة مناسبة تساعد المتكلّم على إثبات تلك القضيّة أو إبطالها. ويتمّ التعبير عن القسم المتعلّق بالوصيّة بجملة تتضمّن علامات تدلّ على جهة الوجوب من نحو "وينبغي أن ننظر إن كان أحد شيئين يقال إنّه أحقّ بأن يكون شيئاً من الأشياء". وربّما تمّ التعبير عن ذلك بأن المصدريّة من نحو قول أرسطو في الموضع الثامن من مواضع الأعراض مستعملاً مصطلح الوصيّة: "والموضع الثامن هو أن تنقل اسم الشيء إذا كان خفيّاً إلى ما هو أعرف، مثل أن نجعل بدل قولنا: الحقيقيّ في الظنّ، اليقينيّ. وهذه وصيّة نافعة في سهولة وجود القياس. وليست هي بموضع" (ابن رشد، 1979: 74). وأمّا القانون فعادة ما تتصدّره أداة من أدوات الشرط مثل (إذا، إن..). وهو عبارة عن مبدأ يضمن إمكانيّة اشتغال التعليمات التي نصّت عليها الوصيّة. ودور القانون أن يجعل المقدّمات التي تمّ إنشاؤها بناء على الوصيّة بسبب من النتيجة التي يتمّ إثباتها أو إبطالها.

ومن الأمثلة التي وضّحت بها روبنلّي تصوّرها للموضع باعتباره خطاطة تبيّن للمتكلّم كيفيّة بناء الحجّة وتحتوي على جزءين هما الوصيّة والقانون، قول أرسطو: "وأيضاً إن كان يوجد للعرض ضدّ مّا، [الوصيّة:] فينبغي أن ننظر هل يوجد للشيء الذي قيل فيه إنّ له يوجد العرَض، لأنّ هذا [القانون] إن كان موجوداً، فذلك غير موجود. وذلك أنّه لا يمكن أن توجد المتضادّات لشيء واحد بعينه معاً" (تحقيق بدوي، 1980: 541/2). فالوصيّة في هذا المثال تدعو المتكلّم إلى أن يبحث عن مقدّمة على الشكل التالي: ضدّ العرض ينتمي للشيء الذي يوجد فيه العرض، وإلى أن يبطل كلّ نتيجة يكون فيها الضدّ منتمياً للشيء، وهذه الوصيّة تقوم على خلفيّة مبدأ عدم التناقض الذي بمقتضاه لا يمكن للمحمولات المتناقضة أن تنتمي إلى شيء واحد بعينه في آن معاً. وإذا أردنا أن نعبّر عن ذلك بأسلوب شرطيّ قلنا: إذا كان نقيض العرض ينتمي للشيء، فإنّ العرض نفسه لا يمكن أن يكون كذلك (Rubinelli, 2009: 14).

ومن الأمثلة التي توقّفت عندها روبنلّي بالتحليل قول أرسطو في المقالة الرابعة الدائرة على مواضع الجنس: "[وصيّة: الجزء1] وينبغي أن ننظر في حدود الأجناس إن كانت تنطبق على النوع الموصوف وعلى الأشياء المشاركة للنوع. [قانون صيغ في شكل تقريريّ] وذلك أنّ واجب ضرورة أن تكون أقاويل الأجناس تحمل على النوع وعلى الأشياء المشاركة للنوع. [وصيّة: الجزء2] فإن اختلفت في جهة من الجهات، فمن البيّن أنّ الموصوف ليس بجنس" (تحقيق بدوي، 1980: 582/2-583). فقد نُصح المتكلّم في هذا المثال بالبحث أوّلاً

عن مقدّمة من نوع "حدود الجنس تنطبق على الذوات/الأنواع"، وبإبطال النتيجة ثانياً إذا ما كان الحدّ غير منطبق. ويقوم هذا الإجراء على مبدأ منطقيّ يقرّ بأنّ حدّ الجنس ينبغي أن ينطبق على أنواعه، وإذا شئنا التعبير عن ذلك بأسلوب شرطيّ قلنا: إذا لم ينطبق حدّ الجنس على الموضوع، فإنّ ذلك لا ينطبق على الجنس نفسه (Rubinelli, 2009: 15).

ومن التعابير التي استعملها أرسطو ورأتها روبنلّي ممّا يساعد المتعلّم على المعرفة باستعمال المواضع، صيغة كثيراً ما كان أرسطو يمهّد بها لحديثه عن الموضع، ولها دلالة على معنى الاستراتيجيّة وعلى فكرة المكان الذي يشنّ منه المتكلّم هجوماً على الخصم، نعني بذلك صيغة "مأخوذ من" والتي نجدها في مفتتح حديثه عن عشرات المواضع كقوله: "والموضع الثاني والعشرون هو مأخوذ من النظائر والتصاريف (...). والموضع الثالث والعشرون مأخوذ من الكون والفساد والأمور المكوّنة والمفسدة وهو للإبطال والإثبات (...). والموضع الرابع والعشرون مأخوذ من الشبيه" (ابن رشد، 1979: 84-85).

ولا نعدم في كتاب المواضع مواطن كثيرة كان أرسطو يقدّم فيها أمثلة ملموسة تبيّن للمتعلّم وجه استعمال الموضع في بناء حجّة حول مسألة بعينها، وتقوم مقام المصطلحات المجرّدة التي ينهض عليها الموضع. ومن أمثلة ذلك انتقال أرسطو في موطن من المقالة الثانية من التجريد إلى ما هو أقرب إلى الواقع قائلاً: "وموضع آخر، وهو أن يعمل حدي العرض والشيء الذي يعرض فيه العرض جميعاً، ثمّ ينظر إن كان قد أخذ في الأقاويل شيء ليس بحقّ على أنّه حقّ. مثال ذلك أن ينظر إن كان يمكن أحداً أن يظلم اللّهُ، فما الظلم؟ وذلك أنّه إن كان إنّما هو الإضرار طوعاً، فمن البيّن أنّ الله ليس يظلم. إذ ليس يمكن أن يناله ضرر" (تحقيق بدوي، 1980: 527/2).

وفي كتاب المواضع أيضاً مواطن عديدة يبيّن فيها أرسطو استناداً إلى أمثلة ملموسة كيف يمكن لنا أن نقوّض نتيجة من قبيل أنّ "الخير لذيذ بالضرورة". ومن هذه المواطن قوله: "وأيضاً فقد ينبغي في التثبيت والإبطال البحث عن النظائر وعن التصاريف (...). [وصيّة] وينبغي أن نبحث في الضدّ، لا في ما وصفنا فقط. لكن وفي ضدّه. [مثال] مثال ذلك أنّ الخير ليس بلذيذ من الاضطرار. وذلك أنّ ولا الشرّ أيضا مؤذ(...). وهذا الموضع قد وصف أوّلاً في لوازم المتضادّات.وذلك أنّا لسنا نسأل الآن شيئاً آخر إلاّ [قانون] أن يكون الضدّ يلزم الضدّ" (نفسه: 546/2).

ومن وجوه سعي أرسطو إلى تقريب المواضع إلى ذهن المتعلّم حتّى يتمكّن منها ويُحسن استعمالها عند الحاجة إليها، تحديده الوجهة الحجاجيّة التي يمكن أن يُستعمل فيها الموضع ويكون نافعاً. ففي حديثه عن عدد من المواضع، كان أرسطو يقدّم ملاحظات تبيّن للمتعلّم أنّ الموضع إمّا يمكن استثماره على وجهين: في إثبات

المسألة وفي إبطالها، وإمّا لا يمكن استثماره إلاّ على وجه واحد. ومثل ذلك يظهر في قول أرسطو في أحد المواضع التي يصلح استعمالها للإثبات وللإبطال معاً: "والموضع الرابع عشر أن ننظر في الأشياء التي إنّما يوجد لها أحد الأمرين فقط، كالأضداد التي ليس بينها متوسّط، كوجود الصحّة والمرض للإنسان. فإنّه إذا تبيّن لنا في أحد الضدّين أنّه موجود تبيّن لنا أنّ الضدّ الآخر مسلوب، وهذا يكون للإبطال. وبالعكس إن تبيّن لنا أنّ أحد الضدّين مسلوب، تبيّن لنا أنّ الضدّ الآخر هو موجود. وهذا الموضع للإثبات والإبطال" (ابن رشد، 1979: 78-79).

ومن مظاهر اهتمام أرسطو بالبعد التطبيقيّ للمواضع تنبيهه في أكثر من موطن إلى ما يمكن أن ينجم عن استعمال الموضع في إثبات القضيّة أو إبطالها من مغالطات. ومثل ذلك يظهر حين يستند المتكلّم في حجاجه إلى درجات انتماء المحمول إلى الموضوع من غير تنسيب. وهو ما وضّحه أرسطو قائلاً: "والموضع الثامن والعشرون هو مأخوذ ممّا يقال بشريطة، فيؤخذ أنّه مقول على الإطلاق. وتلك الشريطة إمّا أن تكون موجودة من جهة الأقلّ أو الأكثر أو الزمان أو الحال أو المكان أو غير ذلك من الشرائط. وهذا الموضع سفسطائيّ، وذلك أنّ ما هو أفضل من كذا أو أكثر من كذا، فليس يلزم أن يكون فاضلاً ولا كثيراً بإطلاق (...). وهذا الموضع ليس ينتفع به في الإبطال. فإنّه ليس يلزم ما لا يوجد بالأقلّ أو الأكثر ألاّ يوجد بإطلاق" (نفسه: 89/90).

على سبيل الخاتمة

انتبه المعلّم الأوّل إلى أنّ للفكر والكلام صوراً وأشكالاً معيّنة، ونسقاً يسيران عليه، ومن ثمّ تمكّن من أن يضبط لهما جملة من القواعد والأصول منها تشكّل علم المنطق الذي اتّضحت معالمه وانتظم في بناء محكم في كتاب "التحليلات الأولى" الذي يُعدّ الجزء الأهمّ من الأرغانون، والذي كان مداره على دراسة القياس في مختلف أشكاله وصيغه وخصائصه والتحويلات التي تطرأ عليه. فالمنطق في كتاب التحليلات الأولى يُعدّ منهجاً نحتكم إليه لنعرف ما إذا كانت الحجج منتجة أو فاسدة. والحقّ أنّ هذا المنهج استطاع أن يصمد إلى القرن التاسع عشر، وأن يبسط سلطانه على مختلف مجالات الفكر، ليكتشف الدارسون بعد ذلك مظاهر قصور هذا المنهج، وتبدأ في الظهور أنساق أخرى في تحليل المنطق الشكليّ. نعم، لقد تبيّن للدارسين أنّ المنطق الشكليّ إن كان يعدّ أداة ناجعة في تحليل المسائل الفلسفيّة المجرّدة، فإنّ له حدوداً لا يستطيع تخطّيها حين يتعلّق الأمر بالممارسة وبالخطابات اليوميّة. فمثل هذا التحليل الذي يعتمد المنطق الشكليّ لا ينفع عندما نريد أن نحوّل خلافاً ينشب بين متكلّمين إلى سؤال يمكن فضّه من خلال براهين منطقيّة شكليّة.

ومثل هذا المنطق لا يمكن إجراؤه إلاّ على عدد قليل من المواضيع التي تنتمي إلى العلوم الصحيحة والمجالات الفلسفيّة. وأغلب تفكيرنا يتعلّق بموضوعات تختلف حولها وجهات النظر، ويعسر الحسم فيها بطريقة صارمة ودقيقة مثلما هو الأمر في العلوم الصحيحة. وهذه الموضوعات نجدها في ميادين الأخلاق والسياسة والفصاحة وفي مناقشاتنا اليوميّة التي نتناول فيها مختلف شؤون الحياة. ولا شكّ في أنّ تعلّم طرائق الاستدلال العلميّ لا يفيدنا في مثل هذه الموضوعات، ولذلك لا بدّ من نوع آخر من التفكير والاحتجاج يكون ألصق بحياة الناس وطرائق تفكيرهم.

ولاشكّ في أنّه قد كان لأساليب الإقناع المعتمدة من لدن الخطباء في الحقبتين الإغريقيّة والرومانيّة دور مهمّ وأثر بالغ في الانتباه لوجود طرائق أخرى في البرهنة والتفكير. وكان المجال السياسيّ أبرز المجالات التي ظهر فيها ممارسة هذا النوع من الإقناع الذي اعتمده الساسة في مخاطبة الجماهير والتمكين للنظم السياسيّة التي يدافعون عنها. وليس من باب المصادفة أن تنتعش الخطابة في الحقبتين المذكورتين وأن تحتلّ مكانة مرموقة في مناهج التعليم آنذاك، وأن تصنّف فيها المصنّفات الكثيرة التي لايزال أثرها واضحاً إلى اليوم.

وإذا كانت الخطابة قد ساهمت في توسيع دائرة المنطق وفتحت السبيل على طرائق أخرى في الإقناع، فإنّ ذلك لم يحجب عن القدامى ما في تلك الطرائق من تعويل على حجج بدت لهم بعيدة عن العقل والتفكير السليم، نعني بذلك إفساح مصنّفي الخطابة ومن أبرزهم أرسطو مكانة مهمّة للعواطف التي يستثيرها الخطيب في جمهوره ويدفعهم من خلالها إلى التسليم برأيه وتبنّي وجهة نظره في القضيّة التي يتحدّث عنها. وحتّى القياس الذي يعدّه أرسطو من أقوى الحجج الخطابيّة لا يستعمله الخطباء على نحو صارم مثلما تستعمل الأقيسة في المنطق الشكليّ باعتبارها آليّة في التفكير تقوم على الاستنتاج.

على هذا النحو يمكن أن نعدّ نظريّة المواضع مقترحاً أراد به أرسطو أن يجسّر الفجوة بين منطقين: منطق شكليّ صارم يقوم على ركني الضرورة والعلم، و"منطق" خطابيّ مرن يُترك فيه المجال للعواطف والانفعالات. ومن هذا المنظور تقدّم لنا المواضع نظريّة للحجج لاصوريّة تفتقر إلى تلك الصرامة التي يمتلكها القياس باعتباره دليلاً شكليّاً على صحّة الاستنتاج وسلامته، ولكنّها تمدّنا على كلّ حال بمجموعة من الخطاطات التي يمكن استعمالها في سياقات متعدّدة وضروب من الممارسات مختلفة. فالمواضع توفّر للمتكلّم حججاً ربّما لا تكون منتجة وفق منظور شكليّ صارم، ولكنّها تعين على أن نستنتج من المقدّمات جملة من النتائج التي يمكن أن نستند إليها ونعوّل عليها في كثير من المسائل التي يدور عليها الحديث والنقاش والتي تكون بحقّ مقنعة، حتّى وإن كان هناك استثناءات لا تنطبق عليها تلك النتائج. وهذا ما عبّر عنه تريكو في مقدّمة ترجمته كتاب المواضع "فالحجاج ههنا يختلف اختلافاً بائناً عن الاستدلال العلميّ الذي عمّق أرسطو النظر فيه في التحليلات

الأولى والثانية. فالضروريّ ترك مكانه للممكن، والعلم فسح المجال للرأي. والمناقشة لم تعد الغاية منها تجري إلى الكشف عن الحقيقة في حدّ ذاتها، بل هي تهدف فقط إلى حمل الخصم على الإذعان والإقرار بالضعف" (Tricot, 1990 VII).

قائمة المصادر والمراجع:

أ- المراجع العربيّة:

- أرسطو، **كتاب الخطابة**، ترجمة عبد الرحمن بدوي، دار الشؤون الثقافيّة العامّة، بغداد، 1986
- أرسطو، **منطق أرسطو**، الجزءان 2 و3، حقّقه وقدّم له: عبد الرحمن بدوي، وكالة المطبوعات الكويت ودار القلم بيروت، 1980
- البهلول (عبد الله): **الحجاج الجدليّ: خصائصه الفنّية وتشكّلاته الأجناسيّة في نماذج من التراث اليونانيّ والعربيّ**، دار نهى للطباعة، صفاقس، تونس، 2013
- الراضي (رشيد): **مفهوم الموضع وتطبيقاته في الحجاجيّات اللّسانيّة لأنسكومبر وديكرو**، عالم الفكر، المجلّد 40، أكتوبر- ديسمبر 2011
- ابن رشد (أبو الوليد): **تلخيص كتاب أرسطوطاليس في الجدل**، تحقيق تشارلس بتروث وأحمد عبد المجيد هريدي، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، القاهرة، 1979
- ابن رشد (أبو الوليد): **تلخيص السفسطة**، تحقيق محمّد سليم سالم، مطبعة دار الكتب، القاهرة، 1972
- الريفي (هشام): **الحجاج عند أرسطو**، ضمن كتاب "أهم نظريّات الحجاج في التقاليد الغربيّة من أرسطو إلى اليوم"، إشراف حمّادي صمّود، منشورات كلّية الآداب بمنّوبة، تونس، 1998
- ابن سينا (أبو علي): **كتاب المنطق**، نسخة مصوّرة بالماسح الضوئيّ متوفرة في مكتبة المصطفى الإلكترونيّة.

ب- المراجع الأجنبيّة:

- Aristotle(1991): The Complete Works Of Aristotle, The Revised Oxford Translation, Edited by Jonathan Barnes,
- Aristote (1990): ORGANON, 5, Les Topiques, traduction nouvelle et notes par J. Tricot, Librairie Philosophique J. Vrin, Paris.
- Barnes, J. (editor) 1999: The Combridge Companoin To Aristotle, Combridge University Press, United Kingdom.
- Pelletier, Y. (1985): Pour une définition claire et nette du lieu dialectique, Laval théologique et philosophique vol. 41, n3
- Rubinelli, R. (2009) ARS TOPICA, The Classical Technique,of Constructing Arguments from Aristotle to Cicero,University of Switzerland Lugano.
- Slomkowsky, P. (1997): Aristotle's Topics, Brill, Leiden. New York. Koln.
- Thionville, P. E. (1855) De la théorie des lieux communs, Durand, Paris.

MominounWithoutBorders

@ Mominoun_sm

Mominoun

الرباط – المملكة المغربية

ص.ب : 10569

هاتف: 00212537779954

فاكس: 00212537778827

info@mominoun.com

www.mominoun.com